

((المحاضرة الأولى

القواعد القانونية:

1- قانون عام / تنظم العلاقات والروابط تكون الدولة طرفا في ها باعتبارها صاحبة سلطة وسيادة.

2- قانون خاص / تنظم العلاقات والروابط بين الافراد بعضهم البعض او بين الافراد والدولة باعتبارها شخصا عاديا.

● مفهومي التجارة في علم القانون اوسع واشمل من علم الاقتصاد

● مبررات وجود القانون التجاري

1- السرعة ٢- الائتمان (الثقة التجارية)

1. مصادر القانون التجاري

1. مصادر رسمية..

أ - التشريع التجاري ب - مبادئ الشريعة الإسلامية

ج - العرف د - العادات التجارية

2. مصادر تفسيرية..

أ - القضاء ب- الفقه

ج - القانون الطبيعي د - قواعد العدالة

المحاضرة الثانية

نطاق القانون التجاري:

يعتمد على تطبيق نظريتين

1. النظرية الذاتية او الشخصية:

ان التاجر مجرد مايكون تاجر خلاص يطبق عليه كل المعاملات التجارية

2. النظرية المادية او الموضوعية:

تعتمد على الأعمال التجارية مع حرية الأعمال المدنية

قواعد مهمة للفرق هـ بين العمل التجاري والعمل المدني

1. الاختصاص القضائي

2. قواعد اثبات الالتزام التجاري

3. القواعد الخاصة بالالتزامات التجارية

مثال على ذلك (لتفرق هـ بين القانون التجاري والقانون المدني)

كوني تاجر واسمي محمد واخذت مبلغ من مساعد ولم اسدده فرفع علي دعوه لانني لم اسدد
فالقاضي يحكم علي بالأفلاس الاثر المترتب علي بيع شركتي ويصفيها وياخذ جزء من المبلغ

ويسدد دين مساعد (فالقانون التجاري)

اما في (القانون المدني) يحكم علي القاضي بالم هلمة يعني يعطيني مهلة هـ لاسدد ديني سنة او

6شهور او غير ذلك مدة معينة

التفرق هـ بين العمل التجاري والعمل المدني في عدة نظريات تتمثل في:

1. نظرية المضاربة

2. نظرية التداول

3. نظرية المقابلة او المشروع

3. مر القانون التجاري في تطوره بثلاث مراحل اساسية:

العصور القديمة > - العصور الوسطى > - الحديثة

4. القانون التجاري السعودي اخذوه من العثمانيين الذي اخذوه من القانون الفرنسي

المحاضرة الثالثة

انواع الأعمال التجارية

1. الأعمال التجارية الأصلية

2. الأعمال التجارية التبعية " اصلها مدني واخذت طابع الاعمال التجارية "

3. الأعمال المختلطة " تجارية ومدنية يعني شخص تجاري وشخص مدني "

الأوراق التجارية

1. كمبيالة

هي محرر مكتوب وفق شكل حددة القانون يتضمن أمرا من شخص يسمى الساحب الى شخص

اخر يسمى المسحوب علي هـ بأن يدفع مبلغا من النقود بمجرد الأطلاع او في ميعاد معين او قابل

للتعيين لشخص ثالث أو لأمره يسمى المستفيد

2.السند الإذني

محرر مكتوب وفق شكل حددة القانون يتضمن تعهد من شخص يسمى المحرر بان يدفع مبلغا من النقود في تاريخ معين او قابل للتعيين لشخص آخر أو لامره يسمى المستفيد

3.الشيك

هي محرر مكتوب وفق شكل حددة القانون يتضمن امرا من شخص يسمى الساحب الى شخص اخر يسمى المسحوب علي هـ بنك بأن يدفع مبلغا من النقود بمجرد الأطلاع لشخص ثالث او لأمره او لحامل هـ او لأمر الساحب نفس هـ يسمى المستفيد.
ممكن تأتي الأسئلة كم طرف في ها + المعلومات المهمة في ها

المحاضرة الرابعة

الأعمال التجارية بطريقة المقاوله

((ويشترط ان يكون عمل تجاري اذا توفرت في هـ شرطان ١ - استمرارية التكرارية ٢- منظم ومشروع))

1.مقاوله الصناعة

يقصد بالصناعة تحويل المواد الأولية او نصف مصنوعة الى سلع نصف مصنوعة او تامة الصنع مثال / صناعة السكر من قصب لاسكر ، الاثاث من الأخشاب ، والزراعة تابعة لها.

2.مقاوله التوريد

التوريد عقد يتعهد بمقتضاه شخص بتقديم أشياء او خدمات لمصلحة شخص آخر بصورة

منتظم هـ

3.مقاوله الوكالة بالعمولة

الوكالة بالعمولة عقد يتعهد بمقتضاه الوكيل بان يجري باسم هـ تصرفا قانونيا لحساب الموكل الوكيل بالعمولة شخص يتعاقد باسم هـ الشخصي لحساب الموكل في مقابل اجر يسمى عمولة

4.مقاوله النقل

عقد النقل اتفاق يلتزم بمقتضاه الناقل بان يقوم بوسيلة الخاص هـ بنقل اشخاص او اشياء الى مكان معين مقابل اجرة متفق علي هـ يشترط ان يكون مستمر ويكون مشروع او منظم

5.مقابلة المحلات والمكاتب التجارية

يقصد بالمحلات والمكاتب التجارية تلك التي تقوم بتقديم خدمات متنوعة للجمهور مقابل اجر

معين مثال / مكاتب السياح ومكاتب الأستقدام

6.مقابلة البيع بالمزاد العلني

يقصد بمحلات البيع بالمزايدة تلك المحلات التي تقوم ببيع المنقولات الجديدة او المستعملة

المملوكة للغير للجمهور بالمزاد العلني مقابل اجر يكون في العادة نسبة مئوية من ثمن المبيع

7.مقابلة انشاء المباني

تشمل مقابلة إنشاء المباني جميع العمليات المتعلقة بمقاولات البناء وتعديلها وهدمها وترميمها

وإنشاء الجسور والطرق والسدود وخطوط الكهربية والهااتف والمياه وحفر الانفاق والآبار.

يشترط لاعتباره عمل تجاري ان يكون المقاول متعهدا بتوريد المواد

المحاضرة الخامسة

النظام القانوني للأعمال التجارية

1.قواعد الأختصاص ٢- قواعد الأثبات

القضاء العادي

قضاء الدرجة الأولى(محاكم الدرجة الأولى) •)

1.المحاكم المتخصصة

المحكمة الجزائية (أ) - دوائر قضايا القصاص والحدود. ب - دوائر القضايا التعزيرية Ⓜ .

ج - دوائر قضايا الأحداث) .

محكمة الأحوال الشخصية Ⓜ .

المحكمة التجارية Ⓜ

المحكمة العمالية Ⓜ

2.المحاكم العامة (تختص بما يخرج من نطاق اختصاصات المحاكم الأخرى)

قضاء الدرجة الثانية (محاكم الاستئناف) •)

اختصاصاتها Ⓜ :

النظر في الأحكام القابلة للاستئناف الصادرة من محاكم الدرجة الأولى وتحكم بعد سماع

أقوال الخصوم.

تؤلف محاكم الاستئناف من دوائر متخصصة هي

1. الدوائر الحقوقية. 3. الدوائر الجزائية. 5. دوائر الأحوال الشخصية.

2. الدوائر التجارية. 4. الدوائر العمالية.

القضاء العالي (المحكمة العليا))

اختصاصات ها :

مراقبة سلامة تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية والانظمة والتشريعات

مراجعة الاحكام والقرارات الصادرة من محاكم الاستئناف بالقتل او القطع... الخ .

القضايا التي يكون محل الاعتراض في ها: (مخالفة الشريعة- عدم الاختصاص - عيب

في التشكيل - خطأ في تكييف الوقائع)

مقر المحكمة العليا

تتألف من دوائر بحسب الحاجة (3 الى 5 قضاة في الجزائية)

قواعد خاصة بالألتزمات التجارية (يعني موجوده بالتجاري فقط مو موجوده بالمديني)

1. التضامن 2. الإفلاس 3. المهلة القضائي ه 4. الإعذار 5. النفاذ المعجل 6. صفة التاجر

المحاضرة السادسة

شروط اكتساب صفة التاجر 3 شروط

1. احترام الأعمال التجارية أ - الأعتياد ب - الأرتزاق

2. مباشر الشخص الأعمال التجارية باسم ه والحساب ه

3. الأهلية التجارية

مثال يعني محمد مدير في شركة وليس هو صاحب الشركة هل هذا عمل تجاري؟

لا ليس عمل تجاري لان محمد يباشر هذا العمل باسم و لحساب صاحب الشركة ليس باسم ه

وحساب ه فقد احد شروط صفة التاجر

المحاضرة السابعة

التزامات التجار هي

1. الألتزام بمسك الدفاتر التجارية

2. الألتزام بالقيد في السجل التجاري

3. الأشتراك في الغرفة التجارية والصناعية

المحاضرة الثامنة

السجل التجاري وش وظيفت ه واهتمام ه ؟ الأستعلام عن التجار ونشاط التجاري ووظائف ●

احصائية وظايف اقتصادية وخطط الدولة في التجار

شروط الألتزام بالقيد في السجل التجاري ● :

1. أن يكون طالب القيد تاجرا

2. الا يقل رأسمال التاجر عن مائة الف ريال

3. أن يكون للتاجر محل ثابت او فرع أو وكالة في المملكة

4. الاشتراك في الغرفة التجارية والصناعية

5. محو القيد

حالات شطب القيد في السجل التجاري ● :

1. ترك التاجر لتجارة بصفة نهائية

2. وفاة التاجر

3. انتهاء تصفية الشركة

4. صدور حكم قضائي بالشطب

5. حصول التاجر على وظيفة حكومية

● مخالفات نظام السجل التجاري

1. وضع بيانات غير صحيحة تتعلق بطلبات القيد

2. التأخير في إجراء طلبات القيد او التجديد او عدم إجراء التأشير

3. عدم تضمين لافتة المحل والأوراق والمطبوعات المتعلقة بتجارت ه البيانات الضروري ه

4. مزاولة التجارة في محل تجاري قبل القيد في السجل التجاري.

المحاضرة التاسعة

الالتزام بالأشتراك بالغرفة التجارية والصناعية

● ضرورة التسجيل في السجل التجاري عشان يصير عضو في الغرفة التجارية●

● شروط عضوية محل ادارة الغرفة●

1. أن يكون سعودي الجنسية

2. ان يكون مشتركاً في الغرفة التجارية

3. الا يقل سنة عن ثلاثين سنة وتخفيض هذي المده الى ٢٥ اذا كان حاصلًا على

شهادة جامعية

4. أن يكون قد أشغل بالتجارة والصناعة مده لا تقل عن ثلاثة سنوات متوالي هـ ويجوز

تخفيضها لسنة واحدة لمن يحمل شهادة جامعية

5. ان يجيد القراءة والكتابة

المحاضرة العاشرة والحادية عشر

● المحل التجاري يقوم على عنصرين●

1. العناصر المادية للمحل التجاري

أ - البضائع ب - المهمات

2. العناصر المعنوية للمحل التجاري

هي تلك الأموال المنقولة المعنوية المستعملة من أجل استغلال المحل التجاري وتمثل عناصره

في:

1 - الأتصال بالعملاء ٢ - السمعة التجارية

3 - الأسم التجاري ٤ - حقوق الملكية الصناعية

5 - حقوق الملكية الأدبية ٦ - الحق في الإجارة والرخص و الإجازات

المحاضرة الثانية عشر

حماية المحل التجاري

● اوجد القانون التجاري السعودي ضمانات حمايات خاص هـ للتجار سميها انواع المنافس هـ●

1. منافسة ممنوعة (أي بتفاق الطرفين)

2. منافسة غير مشروعة

• صور المنافسة الممنوعة

• صور المنافسة غير المشروعة

1. الأعتداء على سمعة التاجر المنافس ونشر بيانات كاذبة عن هـ

2. الأعتداء على الأسم التجاري او التسمية المبتكرة

3. الأعتداء على العلامة التجارية

4. وضع بيانات تجارية مغايرة للحقيقة

5. تقليد طرق الإعلان

6. تحرض العمال

7. تخفيض اسعار البيع

8. الضرر

المحاضرة الثالثة عشر

عقد الشركة يتكون من ١ - الأركان الموضوعي هـ العامة

2 - الأركان الموضوعية الخاصة

3 - الأركان والشروط الشكلية لعقد الشركة

الأركان التشكيلية وتشمل • :

1- كتابة العقد

2- شهر العقد

بطلان الشركة • :

1- اشكال البطلان (بطلان مطلق) و (بطلان نسبي)

2- نظرية الشركة الفعلية

المحاضرة الرابعة عشر : الشخصية المعنوية للشركة.))

أخيراً: أكرر وأشدد على أن الاختبار سيكون شاملاً ولا يعني هذا الملف بأية حال عن الرجوع إلى المحتوى والمحاضرات المسجلة والمباشرة. هذا الملف لأخذ صورة عامة عن المقرر والتدرب على فهم القضايا والمسائل فقط.

وفقكم الله ورزقكم علماً وفهماً وإخلاصاً ودرجات عالية في الدارين

أخوكم: عمر السعيد.